

القوانين

الأوامر والقرارات

الوزارة الأولى

قرار من الوزير الأول مؤرخ في 2 نوفمبر 2000 يتعلق بضبط أنموذج التصريح الموحد لبعث المشاريع الفردية.

إن الوزير الأول،

بعد الاطلاع على الأمر عدد 2475 لسنة 2000 المؤرخ في 31 أكتوبر 2000 المتعلق بالإجراء الموحد لبعث المشاريع الفردية وخاصة الفصل 2 منه،

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يضبط أنموذج التصريح الموحد لبعث المشاريع الفردية وفقا للمطبوعة الملحقة بهذا القرار.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 نوفمبر 2000.

الوزير الأول
محمد الغنوشي